3509 ـ أسباط بن سالم قال: قلت لأبي عبدا (عليه السلام): كان لي أخ هلك، فأوصى إلى أخ أكبر منّ ِي، وأدخلني معه في الوصية، وترك ابناً له صغيراً، وله مال، فيضرب به أخي، فما كان من فضل سلّ َمه لليتيم، وضمن له ماله، فقال: «إن كان لأخيك مال يحيط بمال اليتيم إن تلف، فلا بأس به، وإن لم يكن له مال، فلا يعرض لمال اليتيم»[2076]. 3510 ـ سماعة بن مهران، عن أبي عبدا (عليه السلام) قال: «اتّقوا ا في الضعيفين ـ يعني بذلك اليتيم والنساء ـ وإنّ َما هنّ َ عورة»[2077]. 3511 ـ غياث بن إبراهيم، أبي عبدا (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «أدّب اليتيم بما تؤدّ ِب منه ولدك، واضربه ممّ َا تضرب منه ولدك»[2078]. 3512 ـ إبراهيم بن محمّ َد، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم): «مرّ َ عيسى بن مريم (عليه السلام) بقبر يعذّ َب صاحبه، ثم مرّ َ به من قابل، فإذا هو ليس يعذّ َب، فقال: يا ربّ ِ، مررت بهذا القبر العام الأوّل، فكان صاحبه يعذّ َب، ثمّ َ مررت به العام، فإذا هو ليس يعذّ َب! فأوحى ا إليه يا روح ا، إنّ َه أدرك له ولد صالح، فأصلح طريقاً وأوى يتيماً، فغفرت له بما عمل ابنه. وقال عيسى بن مريم (عليه السلام) ليحيى بن زكريا (عليه السلام): إذا قيل فيك ما فيك، فاعلم أنّ َه ذنب ذكرته، فاستغفر ا منه، وإن قيل فيك ما ليس فيك، فاعلم أنّ َه حسنة كتبت لك لم تتعب فيها»[2079]. 3513 ـ أبو مريم الأنصاري، قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم): «إنّ َ اليتيم إذا بكى اهتزّ َ العرش، فيقول الربّ تبارك وتعالى: من هذا الذي أبكى عبدي الذي سلبته أبويه في